

أخذ الزوجة من مال زوجها خفية لشراء الكماليات - الشيخ

عبدالرحمن البراك (62001)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز للزوجة ان تأخذ من مال زوجها خفية لشراء بعض الكماليات و تستدل بحديث هند اذا كان زوجها لا يعلم ما دام الكماليات اما اذا كانت من الضروريات انها من النفقة الالزامه فلها ان تأخذ. اما كما تقول - 00:00:00 - والكماليات ما لها حد اذا كانت تعرف ان زوجها لا يحب هذه الكماليات ولا يظهر شراءه ولا يظهر بشراءه فلا تأخذ نعم -

00:00:41